وبقي قول اخر ان ثبت كان ثامنا واختار المولى بن كمال باشا حيث
قال وبالجملة لابد في التضمين من ارادة معنيين من لفظ واحد على وجه
يكون كل منهما بعض المراد وبه يفارق الكناية فان احد المعنيين تمام
المراد والاخر وسيلة اليه لايكون مقصودا اصالة وبما قررناه اندفع
ما قيل الفعل المذكور ان كان في معناه الحقيقي فلا دلالة له على
الفعل الاخر وان كان في معنى الفعل الاخر فلا دلالة له على المعنى
الحقيقي وان كان فيهما لزم الجمع بين الحقيقة والمجاز ولا يمكن ان
يقال ههنا ما يقال في الجمع بين المعنيين في صورة التغليب لان كلا من
المعنيين ههنا مراد بخصوصه انتهى المقصود منه ولا يخفى انه لم
يظهر اندفاع الجمع بين الحقيقة والمجاز في التضمين لما اعترف به من
ان كلا من المعنيين مراد بخصوصه ثم قال ان التضمين على المعنى
الذي قررناه لا اشتباه بينه وبين المجاز المرسل لانه لابد مشروط
بتعذر المعنى الحقيقي وهو غير متعذر ثم يلزم انه لا وجه تحت
مطلق المجاز وبين ان الحق انه ركن مستقل من اركان البيان كالكناية
والمجاز المرسل وان فيه مندوحة عن تكلف الجمع بين الحقيقة والمجاز
وفي قوله ان المعنى الحقيقي في التضمين غير متعذر نظر لانه متعذر
بواسطة القرينة كما عرف مما مر ولا بد من المصير الى المجاز والجمع
بين الحقيقة والمجاز لان القرينة في المجاز انما تمنع من ارادة الحقيقة
فقط فاحفظه فانه مما يقع فيه الغلط ثم الله علم من كلامه انه في المذهب
الذي اختاره السلامة من الجمع بين الحقيقة والمجاز اللازم على بعض
الاقوال وهو القول الثاني المتقدم كما عرفت بتحقيقه مما مر فدعوى

ان شبهة

ان شبهة الجمع في التضمين مطلقا واهية دعوى باطلة ولم يرد بذلك على
السيد كما لا يخفى على من راجع كلامه وانه كلام السيد لا يتوهم فيه
ذلك الجمع فمن قال انه اعترض عليه بذلك فقد افترى وحسبنا
الله ونعم الوكيل **قوله** ولا يجعلون ذلك شاذا قال الزرقاني لعل
الواو زايدة انتهى ولم يظهر لي وجهه والعطف هو الظاهر والمعطوف
عليه قوله محمل الباب كله **قوله** وحمل الماتن هذه الادلة الخ قال
في الحبشي الدابي فان قلت مما تضع بخصوصه الامر من قبل ومن بعد قلت
ذكر ابن ابي الربيع في شرح الايضاح ان محل الخلاف انما هو في الموضع
الذي يصلح فيه دخول منذ فلا يقع خلاف في صحة وقوع من هنا انتهى
ورايت بخط المعمار نضه ذكر ابن ايبار في نتيجة القواعد قبل وبعد
يستعملان للزمان والمكان وان شيخه نقل عن بعضهم ان الاولى بهما المكان
لثلاثة اوجه استشاعهم من اضافتها ان الفعل بغير سابك نحو من
قبل ان ثانيا والاخبار بهما عن الجثة نحو الجبل بعد الوادي والوادي
قبل الجبل وانهما الاصل في الغايات وكلها ظروف مكان كفوق وتحت انتهى
والجواب عن الاول انهما ليسا اسمين لشيء من اوقات الدنيا كالليل والنهار
والظهر والعصر وانما استعملا للدلالة على التقديم والتاخير فلم يكونا
اصلا للموضع للزمان فلذا لم يتصرف فيهما بالاضافة الى الفعل وعن الثالث
انهم غلبوا عليهما حكم الصفات حين نزلن موصوفها وهجر وهذا يصلح
جوابا عن الاول ايضا **قوله** من تاسيس اول قال في المغني ورده
السهيلي بانه لو قيل هكذا لاحتيج الى تقدير زمان انتهى بقي ان التاسيس
ليس ممتنعا فما معنى التاويل به الا ان يقال المقصود ان لا يكون الابتداء

Copyright © King Saud University